

إلى  
السيد كمال الدين بن الشيخ


ص. 15. 21. 15. 2023. 1704

**الموضوع:** حول طلب النفاذ إلى المعلومة.  
**المرجع:** مطالبكم المسجل تحت عدد و 106-22-15-2023 بتاريخ 21 جويلية 2023.

وبعد، تبعا لمطلب النفاذ إلى المعلومة المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على المرجع القانوني الذي بموجبه تقرر عدم التمديد في الموافقات المسندة بصفة إستثنائية لأصحاب مؤسسات التكوين المستغلين لمجموعة العربات المتكونة من عربة جارة تدرج في تعريف الصنف "ج" ومجرورة يتجاوز وزنها الجملي 750 كلغ لمواصلة إستغلال مجروراتهم بعد تاريخ 31 ديسمبر 2021.

يشرفني، إعلامكم أن المصالح المختصة ( الإدارة العامة للنقل البري) قد أفادت بأنه بمقتضى المذكرة الداخلية بتاريخ 13 مارس 2017 تمت الموافقة بصفة إستثنائية على طلب رئيس الغرفة الوطنية لمدارس تعليم السياقة المتمثل في التمديد في مدة صلاحية بطاقة إستغلال المجرورات التي إنتهت صلاحيتها بعد تاريخ نفاذ كراس الشروط المتعلقة بإستغلال مؤسسات التكوين في مجال السياقة والسلامة المرورية وذلك إلى حين صدور الأمر الذي يلغي ويعوض الأمر عدد 142 لسنة 2000 وقد صدر هذا الأمر تحت عدد 510 بتاريخ 18 جوان 2021 وذلك بمقتضى مكاتيب فردية وبناء على مطالب من قبل المعنيين بالأمر.

والسلام

  
يوسف بن زهير